

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (١٥٨) ٢٠١٧م

بشأن إنشاء وحدة خدمات ضمانية (المقرن)

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

«بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (٢٠١١/٠٨/٠٣).

» وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

» وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

» وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢١٧) لسنة (٢٠١٢م) بشأن لائحة الموظفين بعقود.

» وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٧٦) لسنة (١٩٨٨م) بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

» وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشئون الاجتماعية رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

» وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦) لسنة (٢٠١٢م) بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) لسنة (٢٠١٣م).

» وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣) لسنة (٢٠١٣م) بسحب قرار وتقرير حكم.

» وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٧) لسنة (٢٠١٣م) بتعديل قراره رقم (٤٥٣) لسنة (٢٠١٣م).

» وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١/٢٠١٠م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

» وعلى كتاب السيد / مدير إدارة التسجيل والاشتراكات والتفتيش رقم (B/2/14-1859) المؤرخ في (١٥/٠٢/٢٠١٦م) والمتضمن الموافقة على إنشاء وحدة خدمات ضمانية المقرن تتبع لمكتب الخدمات الضمانية قمييس.

» وعلى ضوء ما تقدم ووفقاً لمقتضيات المصلحة العامة والتشريعات النافذة ذاتها، العالمة بـ:



قرد

مادة (1)

تنشأ وحدة خدمات ضمانية في منطقة المقرون تباشر اختصاصاتها وفقاً للهيكل التنظيمي الإداري الداخلي للصندوق وتقدم خدماتها للمضمونين بالمنطقة وتتبع لمكتب الخدمات الضمانية قمينس التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي - غرب بنغازي على أن يوفر المجلس البلدي ذي العلاقة مقرأً للوحدة إلى حين بناء أو شراء مقر خاص بالوحدة.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق : ٢٠١٧/٥/٢١
م
كر القانونية هناء